mroftalp htehaB ni knil muideM

421 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت صلاة الاستسقاء

عامر بهجت

هل ينادى لها ولا ما ينادى وينادي وينادى الصلاة جامعة وينادى لها الصلاة جامعة ولى الصلاة جامعة. الصلاة جامعة ولا الصلاة جامعة وش اظغطها عندك يا شيخ؟ الصلاة الصلاة لها عدة اوجه في الظبط ارجعوا الى المطلع للبعلي رحمه الله تعالى فقد ذكر اوجه ظبطه - 00:00:00

ايوا ايوا تمام قال طيب تمام. وينادى الصلاة جامعة. وصاحب المطلع ذكر تكلم على اشار لها هنا. نعم. ايش يقول؟ اقرأ قال في باقيهم الصلاة جامعة بالنصف الصلاة جامعة بالنصب بالنصف او الصلاة جامعة - 00:00:25

والظاهر ان فيها اوجه اخرى ارجعوا اليها في المطلع للباعلي رحمه الله والمطلع هذا قلنا من كتب اللغة المفيدة لطالب العلم في المذهب الحنبلي وهو من علماء اللغة وهو تلميذ من؟ البعلي هذا تلميذ من؟ تلميذ العلامة ابن مالك رحمه الله صاحب الالفين. نعم. طيب هل اذن الامام شرط - 00:00:49

يقول كذا احسنت تفضل يا شيخ وليس من شرطها اذن الامام طيب قال ليس من شرطها اذن الامام وهذا كصلاة ومر معنا هذا في ثلاث ابواب ذكرناها وهي ايش الجمعة - 00:01:09

والعيد والاستسقاء. نعم. ليس من شرطها اذن الامام نعم شيخ واصل ويسن ان يقف ويسن ان يقف في اول المطر. نعم طيب لو سبق معنا ان صلاة الاستسقاء تكون منفردا - 00:01:25

صح ولا لا؟ تصح جماعة مفرادة لكن المنفرد هل يخطب ولا ما يخطب ها يا مشايخ ها؟ يخطب على من؟ من يراجعها هل يخطب تراجعها يا شيخ جزاك الله خير - 00:01:42

طيب لو صلى اثناني لو صلى ثاني نقول ايش يخطب ولا واحد يخطب والثاني يسمع في مشكلة في مشكلة يا شيخ ما في مشكلة يخطب على من هو؟ واحد يخطب والثاني يسمع بشرط الخطبة ولا في الخطبة في الجمعة - 00:02:01

لا ما هو شرط ليس من شرطها هنا الجماعة سنة لا يشترط فيها نعم لا الاصل هي صلاة الاستسقاء اصلها سنة ليست واجبة. نعم طيب اذا صلى ثاني الظاهر انه يخطب لكن اذا صلى واحد - 00:02:23

لا صلاة العيد لا تصح من المنفرد وهنا صلاة الاستسقاء نص قال صلوها جماعة وفرادى صح ولا لا؟ في اول الباب نعم ثم انتقل المؤلف رحمه الله تعالى الى سنن المطر - 00:02:42

فقال في سنن مطر ذكر المؤلف سنتان على لغة من يلزم المثنى الالف مطلقا وعلى لغة الجمهور ذكرا سنتين. نعم تفضل يا شيخ ويسن ان يقف في اول المطر. هذه السنة الاولى الوقوف في اول المطر - 00:02:57

في اول كل مطر ولى في اول المطر في السنة اول الموسم في اول الموسم ها جل الاصحاب رحمة الله عليهم في الشروح لم يذكروا الا هذا الاطلاق انه يسن ان يخرج في اول المطر - 00:03:18

لكن ابن رجب رحمه الله تعالى في فتح الباري كلامه يدل على ان الاصحاب انما يستحبون الخروج في اول مطر السنة كاول المطر النازل في السنة فقد قال في اه فتح الباري ابن رجب قال فتح الباري قال واستحب الشافعي واصحابنا الخروج في اول - 00:03:39

المطر في السنة نعم. قال ابن رجب نصه يقول ونص الشافعي. ونص الشافعي واصحابه هنا على استحباب التمطر في اول مطرة تنزل في السماء في السنة نعم ولم اجده في الكتب المشهورة في المذهب كالكشاف وشرح المنتهى وغيرها ولا حتى في الانصاف. نعم. كذلك من سنن المطر - 00:04:03

ان يقف هو بنفسه وايضا واخراج رحله وثيابه ليصيبها. واخراج رحله وهو ما يستصحبه من الاثاث. يخرج معه من اثاث بيته نحو ذلك ليصيبه المطر رجاء البركة. الثاني عشر المسألة في الباب وهي المسألة الاخيرة في الباب اذا زادت المياه. ماذا يشرع - 00:04:30
فاذا فاذا زادت المياه وخيف منها سن ان يقول اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الظراب والاكام وبطون الاودية ومنابت الشجر ربنا لا تحملنا ما لا طاقة لنا به الاية. ربنا ربنا ولا تحملنا ما لا - 00:04:51
لنا به الاية؟ الاية. قراءة الاية في هذه هذا الموضع بحثت عن يعني مستندهم في ذلك هل ورد في اثر او حديث لم اقف فمن وقف على شيء فليفدنا قراءة الاية هنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به هل هو لمجرد المناسبة مناسبة الاية وكون هذا من الادعية الواردة في القرآن - 00:05:11
هذا هل يعني آآ الظاهر لاني لم اقف فمن وقف على اثر او شيء فليفيدنا؟ نعم هذا ما يتعلق بكتاب الصلاة ونحمد الله عز وجل على اتمامه ونسأل الله ان يجعل ما نتعلمه علما نافعا والوجه خالصا - 00:05:36